

Distr.: Limited
26 June 2014
Arabic
Original: French



مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة والعشرون
البند ١٠ من جدول الأعمال
المساعدة التقنية وبناء القدرات

إثيوبيا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، ألمانيا، أوكرانيا*، إيطاليا، البرتغال*، بلجيكا*، بولندا*، تايلند*، ملديف، موناكو*، نيوزيلندا*: مشروع قرار

.../٢٦

تقديم المساعدة التقنية والمساعدة في بناء القدرات إلى كوت ديفوار في مجال
حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بأهداف ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وغير ذلك من الصكوك ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦،

وإذ يشير أيضاً إلى قراره ١/٥ بشأن إنشاء مؤسسات المجلس و٢/٥ بشأن مدونة قواعد سلوك المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة للمجلس، المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وإذ يشدد على أنه ينبغي للمكلف بالولاية أن يؤدي مهامه وفقاً لهذين القرارين ولمرفقيهما،

وإذ يشير علاوة على ذلك إلى قراري المجلس د-١٤/١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و٢٥/١٦ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١ بشأن حالة حقوق الإنسان في كوت ديفوار وقراري المجلس ٢١/١٧ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ المتعلق بإنشاء ولاية الخبير

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

(A) GE.14-06661 010714 010714



الرجاء إعادة الاستعمال



* 1 4 0 6 6 6 1 *

المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في كوت ديفوار، و ١٩/٢٠ المؤرخ ٦ تموز/يوليه ٢٠١٢ و ٢٢/٢٣ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣ المتعلقين بتمديد ولاية الخبير المستقل،

وإذ يؤكد مجدداً على أن من مسؤولية جميع الدول تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، وغير ذلك من الصكوك ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان،

وإذ يرحب بإنشاء البرنامج الوطني للتماسك الاجتماعي والإجراءات التي اتخذها ذلك البرنامج وتجديد ولايتي لجنة الحوار والحقيقة والمصالحة وخطية التحقيقات الخاصة،

وإذ يلاحظ أن حالة حقوق الإنسان في كوت ديفوار تحسنت تحسناً ملحوظاً كما يتبين من التقدم المحرز الذي أُشير إليه خلال المؤتمر الصحفي الذي عقدته الممثلة الخاصة للأمين العام في ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤، رغم أن الوضع يظل هشاً نسبياً بالنظر إلى وجود العديد من التحديات المطروحة فيما يتعلق باستتباب السلم والمصالحة الوطنية ومكافحة الإفلات من العقاب وإصلاح قطاع الأمن كذلك،

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء استمرار الهجمات المسلحة المتقطعة على القوات الجمهورية لكوت ديفوار أثناء اضطلاعها بولاية حماية المدنيين المنوطة بها،

١- يدين تجدد الهجمات التي تشهتها عناصر مسلحة غير محددة الهوية في كوت ديفوار، والتي بطبيعتها تنسف ما يبذله الشعب الإيفواري والمجتمع الدولي من جهود مشتركة من أجل تأمين البلد وإعادة السلام إلى ربوعه والقضاء نهائياً على مخلفات الأزمة التي أعقبت الانتخابات في كوت ديفوار؛

٢- يرحب بالتحسن الكبير في الجانب الأمني في كوت ديفوار، كما يرحب بأعمال خلية التحقيق الخاصة ومجلس الأمن القومي، ولا سيما فيما يتصل بمهمتيهما المتعلقتين بالإنداز المبكر ومنع انتهاكات حقوق الإنسان؛

٣- يرحب بتعاون حكومة كوت ديفوار المثالي والمستمر مع آليات منظمة الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان، وبالتزامها بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ويشجع على مواصلة الجهود الرامية إلى وضع حد لجميع انتهاكات حقوق الإنسان وملاحقة مرتكبيها أمام القضاء وتقديم المساعدة للضحايا؛

٤- يجيب في هذا الصدد تواصل أعمال الإطار السياسي للحوار الدائم الرامي إلى تيسير التعدد السياسي الشامل للجميع، واستمرار التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، واعتماد القوانين الجديدة ولا سيما القوانين المتعلقة بالأسرة والتي تنص على المساواة بين الرجال والنساء في إطار الزواج، وكذا التقدم المهم المحرز في تعزيز الإطار التشريعي، ومن ثم تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ووضع حد للإفلات من العقاب؛

- ٥- يرحب باستئناف جلسات محاكم الجنايات في جميع أنحاء التراب الوطني بعد انقطاع دام ١٦ عاماً؛
- ٦- يحيط علماً بمواصلة محاكمة بعض عناصر القوات الجمهورية لكوت ديفوار، وكذلك عقد المؤتمر الدولي بشأن حالة ضحايا الأزمة الإيفوارية، الذي نظمه الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في كوت ديفوار في أبيدجان، في الفترة من ١٢ إلى ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٤؛
- ٧- يحمي إصلاح اللجنة المستقلة للانتخابات التي أنشئت بعد مشاورات واسعة النطاق مع جميع الجهات صاحبة المصلحة، وبالإفراج المؤقت عن كثير ممن اعتُقلوا بعد الأزمة التي أعقبت الانتخابات، وإلغاء قرار تجريد أصولهم وإعادة ممتلكاتهم إليهم تدريجياً؛
- ٨- يحيط علماً بتقارير وتوصيات الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في كوت ديفوار^(١)، وكذلك بيانه الشفوي الذي أدلى به أثناء الجلسة الخامسة والثلاثين من دورة المجلس السادسة والعشرين، والذي يُعلم فيه المجلس بأن التقرير الذي يقدمه هو آخر تقاريره ويعرب عن شكره له لالتزامه بما تفرضه عليه الولاية المنوطة به منذ تعيينه؛
- ٩- يحمي الالتزامات التي أخذتها على عاتقها الحكومة الإيفوارية أثناء مختلف دورات مجلس حقوق الإنسان فيما يخص تأييد توصيات الخبير المستقل المتصلة على الخصوص بتوطيد الديمقراطية، ومكافحة الإفلات من العقاب عن طريق النظام القضائي وكذلك تعزيز التعدد السياسي الشامل للجميع والتعدد الثقافي والديني؛
- ١٠- يحمي كذلك التعاون المثمر بين حكومة كوت ديفوار وبين الخبير المستقل بخصوص الوفاء بمهام ولايته؛
- ١١- يثني أيضاً على وجهة الاستنتاجات والتوصيات التي خلصت إليها لجنة التحقيقات الوطنية الإيفوارية التي كُلفت بالتحقيق في الوقائع والظروف التي اكتنفت الادعاءات بحدوث حالات عنف خطيرة وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في كوت ديفوار في أعقاب الانتخابات الرئاسية التي جرت في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠؛
- ١٢- يحيط علماً بإقرار الحكومة الإيفوارية لتوصيات اللجنة المذكورة ويشجع الإجراءات الكبرى المتخذة من أجل وضع تلك التوصيات موضع التنفيذ؛
- ١٣- يحمي الجهود التي تبذلها الحكومة الإيفوارية فيما يخص التصديق على الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، ويشجعها على الاستمرار في عملها وعلى المثابرة على وضع تلك الصكوك موضع التنفيذ وعلى الامتثال للمتطلبات الواردة في تلك الصكوك والمتعلقة بتقديم تقارير دورية، والمضي في الاضطلاع بأنشطة التثقيف في مجال حقوق الإنسان وتعزيز تلك الأنشطة؛

(١) A/HRC/25/73 وA/HRC/26/52.

- ١٤- بحث حكومة كوت ديفوار وجميع الجهات الفاعلة المعنية على دعم التنفيذ الفعلي لولاية لجنة الحوار والحقيقة والمصالحة في كوت ديفوار، ويدعو هذه اللجنة إلى أن تبذل قصاراها من أجل تحقيق ما يُعلّقُ عليها الشعب الإيفواري والمجتمع الدولي من آمال في جبر الضرر وضمان عدم تكرار الانتهاكات؛
- ١٥- يلاحظ بقلق تَمادي خطورة الوضع الإنساني في الميدان ويطلب إلى هيئات الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة المختصة أن تواصل التعاون مع حكومة كوت ديفوار، إذا ما طلبت ذلك، لتقدم إلى اللاجئين والمشردين داخلياً، وفقاً للترتيبات التي وضعتها الحكومة، المساعدة الكفيلة بتيسير عودتهم إلى بيوتهم. محض إرادتهم وفي ظروف آمنة، تحفظ لهم كرامتهم؛
- ١٦- يلاحظ بقلق أيضاً استمرار وتواتر الادعاءات بوقوع أعمال عنف ضد النساء والأطفال، ويطلب إلى حكومة كوت ديفوار ألا تدّخر جهداً في التحقيق في هذه الادعاءات؛
- ١٧- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تواصل تقديم المساعدة التقنية التي التمسها منها حكومة كوت ديفوار، ولا سيما دعم لجنة الحوار والحقيقة والمصالحة، والعمل مع الحكومة لتحديد مجالات مساعدة أخرى تُعين كوت ديفوار على شدّ إرادتها للوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان؛
- ١٨- يطلب إلى المجتمع الدولي أن يواصل دعمه لعملية الإعمار والمصالحة الجارية في كوت ديفوار، وأن يقدم العون المطلوب في المجالات المحددة التي تمس فيها الحاجة إلى هذه المساعدة ولا سيما تعزيز قدرات هيكل مكافحة العنف ضد النساء والأطفال؛
- ١٩- يدعو المجتمع الدولي إلى دعم الجهود المبذولة على الصعيد الوطني من جانب كوت ديفوار ومؤسساتها بهدف تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد وإلى الاستجابة لطلبات المساعدة التقنية التي قدمتها في المجالات الإنسانية والتعليمية والصحية والاقتصادية والاجتماعية؛
- ٢٠- يدعو أيضاً المجتمع الدولي إلى دعم اللجنة الوطنية الجديدة لحقوق الإنسان، في إطار برامج المساعدة التقنية وتعزيز القدرات، بغية تمكينها من المساهمة الفعالة في حماية الحقوق الأساسية للإيفواريين وتعزيزها، وفقاً لمبادئ باريس؛
- ٢١- يقرر بناء على ذلك تكليف الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في كوت ديفوار بمهام ولاية جديدة على غرار الولاية السابقة لمدة سنة واحدة تمتد من الدورة السادسة والعشرين إلى الدورة التاسعة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان؛
- ٢٢- يطلب إلى الخبير المستقل أن يقدم تقريره خلال الدورة الثامنة والعشرين وتوصياته خلال الدورة التاسعة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان؛
- ٢٣- يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره.